دخول الفاء عليه وان المفيد قال في قوله فيما وجوب الوقف اي حيث تريد الوقف وجب ما ذكروا الا فالوقف فيما موضع مخصوصه ليس واجبا انتهى وأقول راجعت خط ابن هشام رحمه الحواشي مقتضى قوله كيف ان يوقف بالهاء مثل ولا تلك في منبئ وفيه نظر من جهة اردف آخر هذا الفعل ليس واجبا والنظر في وسر يتفق السبات كيف يوقف عليها تق

تنبيه حكم محذوف العين واللام كره ولامه حكم محذوف الفاء واللام وكذا المحذوف الفاء فقط نحو تقي يتقي واصله اوتقي يوتقي قيل اتقي يتقي كما هو ظاهر التسهيل وظاهر شرح الكافية عدم الوجوب في نحو لا يتق لانه على لغة اخرى قاله المرادي قال لكن الامر مندرج في كلامه لانه على حرفين احدهما زايد ويقي قال ابو العباس الفيلالي عند سر بالفتح وعند الجوهري بالسكون

قوله وثمانية الاستفهام الخ قد تثبت الفها وفي الكشاف انه لغة قال المرادي وحمل عليه قوله من المفسرين قوله تعالى يا ايت قومي يعلمون بما غفر لي ربي قالوا معناه يا ليتني غفر قال ابن هشام وهذا قول مرغوب عنه لان النحويين على خلافه انتهى قال ابن عازي وفي المغني لا يجوز حمل القراءة المتواترة على ذلك لضعفه وانما هي مصدرية والعجب من الزمخشري اذ جوز كونها استفهامية مع رده على من قال بها اعوبيتي واجاز هو وغيره كونها موصولة وهو بعيد لان الذي لغة هو الذي يوب وبيعد ارادة الاطلاع عليها وان عقرت انتهى اقول هذا الحله كلام المغني وما ذكره من ان القراءة المتواترة لا تحمل على القول الضعيف ينبغي ان يحمل على ما اذا امكن غيره لانه صرح في اواخر الجهة الرابعة من الباب الخامس بخلافه حيث قال تنبيه وقد يكون الموضع لا يتجه الا وجه مرجوح كقراءة ابن عامر وعاصم وكذلك في الموسنين فقيل الفعل ماض مبني للمفعول وفيه ضعف من جهات اسكان اخر الماضي وانابة ضمير المصدر مع انه معنوي من الفعل وانابة غير

المفعول به مع وجوده وقيل مضارع اصله تتجي بسكون ثانيه وفيه ضعف لان النون عند الجيم تخفى ولا تدغم وقد ندغم ايضا اذا نميت فيها قليلا وان منه انزجره واجاصة وقيل مضارع واصله تتجي بفتح ثانيه وتشديد ثالثه ثم حذف النون الثانية ويضعفه انه لا يجوز في مضارع نمات وتفقيت ونزلت ونحوهن اذا ابتديت بالنون ان تحذف النون الثانية الا في ندر وكقراءة وترا الملئكة تنزيلا انتهى واورد على هذا الدماسيني انه يلزم ان تكون هذه القراءة المتواترة غير فصيحة ولا يتبع ارتكاب مثله وبهاء انهم اشترطوا في فصاحة الكلام خلوصه من ضعف التاليف وذلك يكون بجريانه على القول المشهور فما خالف المشهور يكون ضعيفا فتسقط ما للشمني لكن قد يمنع خلو المشهور من ضعف التاليف بوافقة المشهور وقول الجمهور وان انتفاءه كلام المتقدم بل يكفي موافقته لوجه نحوي كما قال ابن الجوزي

وكلما وافق وجها نحوي ... وكان للرسم احتمالا يحوي

... ومع اسناد ما لمقرا ... هذه الثلاثة الاركان

... وحيثما يختل شرط اثبت ... شذوذه لوانها في السبعة

تنبيهان الاول يوخذ من عرضنا الناظم الكلام في لفظ ما اشتراطه ان لا تركب مع ذا نحو عما ذا تبلو مني فان الالف لا تحذف حينيذ لانها عند التركيب لفظة اخرى غير ما قبل التركيب قد ورد تسكين ميمها في الوصل مجرورة بحرف ومنه قوله

... فلا امت حرا فرا امت اسفا ... فلا امت جزعا مما امت كدا

قوله وليس حرفا الخ لان الجار الحرفي كالجزء لاتصاله بها لفظا وخطا بقول لعمر نسال وسر تحاف فتبدل ونتدغم وتحذف احد المثلين خطا لا تفاق اللفظ وتقول الجار وعلامر فتقلب الفا الفا لوقوعها غير طرف بانفصال الميم بها بخلاف الاسر فانه وان اتصل لفظا وكان المتصل والمضاف اليه كالشيء الواحد الا انه لا اتصال بينهما في اللفظ فان قبل حرف الجر قد يكون على حرف واحد نحو ربما المحذوفة الالف حرفان فيما